@ 60 @ رضي ا عنهم أن جميع ميتات البحر كلها حلال إلا الضفدع قاله النووي . .

ونقل عن أحمد رحمه ا ما يدل على أن التمساح لا يؤكل وقال الأوزاعي لا بأس به لمن اشتهاه . .

وقال ابن حامد : لا يؤكل التمساح ولا الكوسج ؛ لأنهما يأكلان الناس . وقد روي عن إبراهيم النخعي وغيره : أنه قال : كانوا يكرهون سباع البحر كما يكرهون سباع البر وذلك لنهي النبي صلى ا عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع . .

وقال أبو علي النجاد ما حرم نظيره في البر فهو حرام في البحر ككلب الماء وخنزيره وإنسانه وهو قول الليث إلا في الكلب فإنه يرى إباحة كلب البر والبحر قاله ابن قدامة في المغني ومنع بعض العلماء أكل السلحفاة البحرية والعلم عند ا تعالى . .

تنبيه .

الدم أصله دمي يائي اللام وهو من الأسماء التي حذفت العرب لامها ولم تعوض عنها شيئا وأعربتها على العين ولامه ترجع عند التصغير فتقول دمي بإدغام ياء التصغير في ياء لام الكلمة وترجع أيضا في جمع التكسير فالهمزة في الدماء مبدلة من الياء التي هي لام الكلمة وربما ثبتت أيضا في التثنية ومنه قول سحيم الرياحي : الدم أصله دمي يائي اللام وهو من الأسماء التي حذفت العرب لامها ولم تعوض عنها شيئا وأعربتها على العين ولامه ترجع عند التصغير فتقول دمي بإدغام ياء التصغير في ياء لام الكلمة وترجع أيضا في جمع التكسير فالهمزة في الدماء مبدلة من الياء التي هي لام الكلمة وربما ثبتت أيضا في التثنية ومنه قول سحيم الرياحي : % (ولو أنا على حجر ذبحنا % جرى الدميان بالخبر اليقين) % .

وكذلك تثبت لامه في الماضي والمارع والوصف في حالة الاشتقاق منه فتقول : في الماضي دميت يده كرضي ومنه قوله : وكذلك تثبت لامه في الماضي والمضارع والوصف في حالة الاشتقاق منه فتقول : في الماضي دميت يده كرضي ومنه قوله : % (هل أنت إلا إصبع دميت % وفي سبيل ا ما لقيت) % .

وتقول في المضارع يدمى بإبدال الياء ألفا كما في يرضى ويسعى ويخشى ومنه قول الشاعر : وتقول في المضارع يدمى بإبدال الياء ألفا كما في يرضى ويسعى ويخشى ومنه قول الشاعر : % (ولسنا على الأعقاب تدمى كلومنا % ولكن على أقدامنا تقطر الدما) % .

وتقول في الوصف أصبح جرحه داميا ومنه قول الراجز : الرجز : % (نرد أولاها على أخراها % نردها دامية كلاها) %